

## قرارات

### وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار رقم ١٢١٠ لسنة ٢٠٢١

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٢ لسنة ١٩٧٣ بإشراف وزارة السياحة  
على المناطق السياحية واستغلالها ،

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩  
ولائحته التنفيذية وتعديلاتها ،

وعلى القانون رقم ١٤٣ لسنة ١٩٨١ في شأن الأراضي الصحراوية وتعديلاته ،

وعلى قانون حماية الآثار الصادر بالقانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٨٣ وتعديلاته ،

وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ في شأن بعض الأحكام المتعلقة بأملاك الدولة  
الخاصة وتعديلاته ،

وعلى قانون البيئة الصادر بالقانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ وتعديلاته ،

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية ،

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٨٢ لسنة ١٩٦٩ بتعديل نطاق بعض  
محافظات الجمهورية ،

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٠٩٣ لسنة ١٩٧٣ بإنشاء الهيئة العامة  
للتخطيط العمراني وتعديلاته ،

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل الحكومة وتعديلاته ،

وعلى موافقة هيئة عمليات القوات المسلحة بوزارة الدفاع (٢٠١٠/٣٠٨٨)

بتاريخ ٢٠١٠/١٠/٩

وعلى المخطط الاستراتيجي العام لمدينة القوصية محافظة أسيوط بالضوابط والاشتراطات وقيود الارتفاعات الواردة بها ؛

وعلى موافقة اللجنة الدائمة لاعتماد الأحوزة العمرانية على الحيز العمراني لمدينة القوصية محافظة أسيوط بجلستها بتاريخ ٤/٢٢/٢٠٢٠ ؛

وعلى الاشتراطات البنائية ومنظومة التراخيص المعتمدة من المجلس الأعلى للخطيط والتنمية العمرانية ؛

وعلى موافقة السيد الدكتور المهندس رئيس مجلس الوزراء على اعتماد المخطط الاستراتيجي العام لمدينة القوصية محافظة أسيوط بكتاب الأمانة العامة لرئاسة مجلس الوزراء الصادر برقم (١٤٥٣٠) بتاريخ ٣٠/٥/٢٠٢١ ؛

وعلى مذكرة السيد المهندس رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للخطيط العمراني بشأن طلب اعتماد المخطط الاستراتيجي العام لمدينة القوصية محافظة أسيوط ؛

### **قرار:**

#### **(المادة الأولى)**

يعتمد المخطط الاستراتيجي العام لمدينة القوصية - محافظة أسيوط طبقاً للمذكرة والخريطة .

#### **(المادة الثانية)**

ينشر هذا القرار في الواقع المصري، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر في ٣٠/١٢/٢٠٢١

وزير الإسكان  
والمراقب والمجمعات العمرانية  
أ.د/ عاصم الجزار